

النسبة النوية	الدولة العضو
٠٠١	أسغوا وبربودا
٠١٥	اندونيسيا
٠٠١	أنغولا
٠٠٤	أوروغواي
٠٠١	أوغندا
٠٦٩	ايران (جمهورية - الإسلامية)
٠١٨	ايرلندا
٠٠٣	ايسلندا
٣٩٩	ايطاليا
٠٠١	بابوا غينيا الجديدة
٠٠٣	باراغواي
٠٠٦	باكستان
٠٠٢	البحرين
١٤٥	البرازيل
٠٠١	بربادوس
٠١٨	البرتغال
٠٠٤	بروني دار السلام
١١٧	بلجيكا
٠١٥	بلغاريا
٠٠١	بليز
٠٠١	بنغلاديش
٠٠٢	بنما
٠٠١	بنن
٠٠١	بوتان
٠٠١	بوتسوانا
٠٠١	بوركينا فاسو
٠٠١	بورما
٠٠١	بوروندي
٠٥٦	بولندا
٠٠١	بوليفيا
٠٠٦	بيرو
٠١٠	تايلند
٠٣٢	تركيا
٠٠٥	ترينيداد وتوباغو
٠٠١	تشاد
٠٦٦	تشيكوسلوفاكيا
٠٠١	توغو
٠٠٣	تونس
٠٠١	جامايكا
٠١٥	الجزائر
٠٠٢	جزر البهاما
٠٠١	جزر سلیمان
٠٠١	جزر القمر

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٢٠٧/٤٢ جيم (٧٩) .

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده القيمة في سبيل تنفيذ القرار ٢٠٧/٤٢ جيم :

٢ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٤
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

٢٢٣/٤٣ - جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تسلّم بالتزام الدول الأعضاء ، بموجب المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة ، بتحمل نفقات المنظمة حسب الأنصبة التي تقرها الجمعية العامة ،

وإذ تضع في اعتبارها المادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة .

١ - تقرر أن يكون جدول الأنصبة المقررة لاشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية للأمم المتحدة لعامي ١٩٨٩ و ١٩٩٠ ، وكذلك لعام ١٩٩١ ما لم تكن الجمعية العامة قد أقرت قبل ذلك جدولاً جديداً بناءً على توصية لجنة الاشتراكات استجابة للقرار بآء أدناه ، كما يلي :

النسبة النوية	الدولة العضو
٩٩٩	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
٠٠١	اثيوبيا
٠٦٦	الأرجنتين
٠٠١	الأردن
١٩٥	اسبانيا
١٥٧	استراليا
٠٢١	اسرائيل
٠٠١	أفغانستان
٠٠٣	اكوادور
٠٠١	ألبانيا
٨٠٨	المانيا (جمهورية - الاتحادية)
٠١٩	الإمارات العربية المتحدة

النسبة المتوبة	الدولة العضو	النسبة المتوبة	الدولة العضو
٠.٢	غواتيمالا	٠.٢٨	الجمهورية العربية الليبية
٠.١	غيانا	٠.١	جمهورية افريقيا الوسطى
٠.١	غينيا	١.٢٥	جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية
٠.١	غينيا الاسواتية	٠.٣٣	جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية
٠.١	غينيا - بساو	٠.١	جمهورية ترازيا المتحدة
٠.١	فانواو	٠.٣	الجمهورية الدومنيكية
٦.٢٥	فرنسا	١.٢٨	الجمهورية الديمقراطية الالمانية
٠.٩	الفلبين	٠.٤	الجمهورية العربية السورية
٠.٥٧	فنزويلا	٠.١	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
٠.٥١	فنلندا	٠.٤٥	جنوب افريقيا
٠.١	فجبي	٠.١	جيبوتي
٠.١	فيت نام	٠.٦٩	الدانمرك
٠.٢	فيرص	٠.١	دومينيكا
٠.٥	قطر	٠.١	الرأس الأخضر
٠.١	الكاميرون	٠.١	رواندا
٠.١	كمبوتشيا الديمقراطية	٠.١٩	رومانيا
٣.٠٩	كندا	٠.١	زائير
٠.٩	كوبا	٠.١	زامبيا
٠.٢	كوت ديفوار	٠.٢	زيمبابوي
٠.٢	كوستاريكا	٠.١	ساموا
٠.١٤	كولومبيا	٠.١	سان تومي وبرنسيبي
٠.١	الكونغو	٠.١	سانت فنسنت وجزر غرنادين
٠.٢٩	الكويت	٠.١	سانت كينس وتيفيس
٠.١	كينيا	٠.١	سانت لوسيا
٠.١	لبنان	٠.١	سري لانكا
٠.٦	لكسمبرغ	٠.١	السلفادور
٠.١	ليبيريا	٠.١١	سنغافورة
٠.١	ليسوتو	٠.١	السنغال
٠.١	مالطة	٠.١	سوازيلند
٠.١	مالي	٠.١	السودان
٠.١١	ماليزيا	٠.١	سورينام
٠.١	مدغشقر	١.٢١	السويد
٠.٧	مصر	٠.١	سيراليون
٠.٤	المغرب	٠.١	ستشل
٠.٩٤	المكسيك	٠.٨	تيللي
٠.١	ملاوي	٠.١	الصومال
٠.١	ملديف	٠.٧٩	الصين
١.٠٢	المملكة العربية السعودية	٠.١٢	العراق
٤.٨٦	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا	٠.٢	عمان
٠.١	النمالية	٠.٣	غابون
٠.١	منغوليا	٠.١	غامبيا
٠.١	موريتانيا	٠.١	غانا
٠.١	موريسوس	٠.١	غرينادا

الدولة العضو	النسبة المئوية	النسبة المئوية
موزامبيق	٠.٠١	
النرويج	٠.٥٥	
النمسا	٠.٧٤	
نيبال	٠.٠١	
النيجر	٠.٠١	
نيجيريا	٠.٢٠	
نيكاراغوا	٠.٠١	
نوزيلندا	٠.٢٤	
هايتي	٠.٠١	
الهند	٠.٣٧	
هندوراس	٠.٠١	
هونغاري	٠.٢١	
هولندا	١.٦٥	
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٥.٠٠	
اليابان	١١.٣٨	
اليمن	٠.٠١	
اليمن الديمقراطية	٠.٠١	
يوغوسلافيا	٠.٤٦	
اليونان	٠.٤٠	
المجموع الكلي	١٠٠.٠٠	

الجلسة العامة ٨٤
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

باء

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى جميع قراراتها السابقة بشأن جدول الأنصبة المقررة ، لاسيما القرارات ٢٤٧/٣٩ بء المؤرخ في ١٢ نيسان/أبريل ١٩٨٥ ، و ٢٠٨/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وقد نظرت في تقرير لجنة الاشتراكات^(٨٠) ، وإذ تلاحظ مع التقدير جهود اللجنة ،

وإذ تضع في اعتبارها تطور الحالة الاقتصادية العالية وما لها من أثر على قدرة الدول الأعضاء على الدفع ،

وإذ تضع في اعتبارها الآراء المعرب عنها في اللجنة الخامسة خلال الدورة الثالثة والأربعين^(٨١) ، لاسيما عن الحاجة إلى تحسين المنهجية والمعايير القائمة لتحديد جدول الأنصبة المقررة والحاجة إلى معلومات عن الخطوات المتخذة في إعداد جدول الأنصبة المقررة ،

(٨٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١١ والنصوب (A/43/11 ، 1 و Corr.) .

(٨١) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، اللجنة الخامسة ، الجلسات ٩ - ١٢ و ١٤ - ١٨ و ٢١ و ٥١ ، والنصوب .

٢ - تطلب إلى لجنة الاشتراكات ، وفقاً لولايتها وللنظام الداخلي للجمعية العامة ، أن تنظر في البيانات المقدمة من الدول الأعضاء خلال الدورة الثالثة والأربعين بشأن الأنصبة المقررة لكل منها ، وأن تبلغ الجمعية العامة بتوصياتها بشأن التسويات الممكنة ليتسنى للجمعية اتخاذ قرار بشأنها في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٣ - تقرر كذلك ما يلي :

(أ) وفقاً للمادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، يتعين أن تقوم لجنة الاشتراكات باستعراض جدول الأنصبة المقررة الوارد في الفقرة ١ أعلاه في عام ١٩٩١ أو قبله كما هو محدد في الفقرة ١ أعلاه ، وأن تقدم على إثر ذلك تقريراً إلى الجمعية العامة للنظر فيه في دورتها السادسة والأربعين ؛

(ب) على الرغم من أحكام المادة ٥ - ٥ من النظام المالي للأمم المتحدة ، يتحَوَّل الأمين العام أن يقبل ، حسب تقديره وبعد التشاور مع رئيس لجنة الاشتراكات ، جزءاً من اشتراكات الدول الأعضاء للسنوات التقويمية ١٩٨٩ و ١٩٩٠ و ١٩٩١ بعملات غير دولارات الولايات المتحدة ؛

٣ - تطلب إلى لجنة الاشتراكات أن تدرس ، كوسيلة لتحسين المنهجية الحالية ، إمكانية استخدام عوامل أخرى ، بما في ذلك حالة تلك البلدان التي :

(أ) تعتمد اقتصاداتها على منتج واحد أو منتجات قليلة أو مصدر دخل واحد أو مصادر قليلة ؛

(ب) تعاني من فقدان حقيقي للدخل نتيجة تدهور شروط التبادل التجاري ؛

(ج) تواجه مشاكل خطيرة في ميزان المدفوعات (الميزان التجاري) أو تدفق سلبي صاف للموارد ؛

(د) لها قدرة محدودة على الحصول على العملات القابلة للتحويل ؛

٤ - تطلب أيضاً إلى لجنة الاشتراكات أن تواصل دراستها لمفهوم الدخل القومي كما هو موضح في الفقرة ٤٧ من تقريرها (٨٠) ؛

٥ - تطلب كذلك إلى لجنة الاشتراكات أن تدرس أيضاً ، لدى إجراء الدراسات والاستعراضات الموضحة في الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه ، الصلات المتبادلة بين كل من العناصر كجزء من المنهجية الشاملة ، أخذاً في الاعتبار الحاجة إلى تجنب الازدواجية والأثر السلبي لكل عنصر منفرداً على العناصر الأخرى بغية بيان القدرة على الدفع ؛

٦ - تطلب إلى لجنة الاشتراكات أن تقدم تقريراً عن الاستعراضات المذكورة أعلاه وما لها من آثار على جداول الأنصبة المقررة مستقبلاً مع أمثلة توضيحية ، إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يزود لجنة الاشتراكات بالتسهيلات التي تحتاج إليها للقيام بأعمالها ، بما في ذلك المساعدة التكميلية إذا اقتضى الأمر .

الجلسة العامة ٨٤

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

جيم

إن الجمعية العامة

تحيط علماً بالمقترح الوارد في الفقرة ٦٤ من تقرير لجنة الاشتراكات (٨٠) فيما يتعلق بإجراءات تحصيل الاشتراكات من الدول غير الأعضاء .

الجلسة العامة ٨٤

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

وإذ تأخذ في اعتبارها أيضاً الآراء المعرب عنها في اللجنة الخامسة خلال الدورة الثالثة والأربعين عن معدلي الحد الأعلى والحد الأدنى (٨١) .

١ - تؤكد من جديد أن فدره الدول الأعضاء على الدفع هي المعيار الأساسي لتحديد جدول الأنصبة المقررة ؛

٢ - تطلب إلى لجنة الاشتراكات أن تضطلع ، بغية ضمان العدل والإنصاف في الجدول وجعل المنهجية واضحة وسهلة الفهم ومستقرة عبر الزمن وبسيطة إلى الحد الممكن ، باستعراض شامل لجميع جوانب المنهجية القائمة ، وأن تقوم ، لهذا الغرض ، بما يلي :

(أ) مواصلة رصد التحسينات في مجال توفر بيانات الدخل القومي وقابليتها للمقارنة ، ومواصلة أعمالها بشأن منهجية سعر الصرف المعدل حسب الأسعار ؛

(ب) البحث عن معلومات أكثر شمولاً وانتظاماً عن الدين الخارجي بغية ضمان أخذ هذا العامل في الاعتبار بصورة كافية في حسابات تحديد القدرة على الدفع ؛

(ج) الاضطلاع باستعراض شامل للحد الأعلى لصيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض وتطبيق هذه الصيغة ؛

(د) استعراض ما يلي ، في ضوء المقترحات المقدمة في اللجنة الخامسة :

١ ' فترة الأساس الإحصائية وتطبيقها ؛

٢ ' مخطط لتجنب حدوث اختلافات مفردة في النسب الفردية للأنصبة المقررة فيما بين الجداول المتعاقبة ؛

٣ ' إمكانية استثناء تخصيص أي نقاط إضافية نتيجة لتطبيق مخطط الحدود على الدول الأعضاء التي يكون الدخل القومي للفرد فيها منخفضاً جداً ؛

وأن تدرج في تقريرها الآثار المترتبة على مختلف أوجه الخيار التي نظرت فيها ؛

(هـ) الحد من استخدام التعديلات الخاصة في إعداد الجدول إلى أدنى حد ممكن ، ووضعه في الاعتبار أنه ، إذا لزم هذه التعديلات الخاصة ، فإنها ينبغي أن تجري على أساس اعتبارات موضوعية ورشيده وواضحة ومطبقة بالتساوي ، وأن تدرج في تقاريرها عن إعداد جداول الأنصبة المقررة مستقبلاً معلومات صريحة عن الأساس الذي أجريت عليه هذه التعديلات الخاصة ؛